

Distr.: General
7 January 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة السبعون

الجمعية العامة
الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة
البند ٥ من جدول الأعمال
الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية
المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

رسائل متطابقة مؤرخة ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ موجهة إلى الأمين العام
ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من المراقب الدائم لدولة فلسطين
لدى الأمم المتحدة

لقد بدأت سنة جديدة، ولا يزال الشعب الفلسطيني وقيادته يواجهان وابلًا
لا هوادة فيه من التدابير القمعية وغير المشروعة والمدمرة التي تقوم بها إسرائيل، السلطة
القائمة بالاحتلال.

وإضافة إلى استمرار استعمار دولة فلسطين، بما فيها القدس الشرقية، والانتهاكات
الجسيمة لحقوق الإنسان، ومصادرة المنازل والممتلكات وتدميرها، واعتقال آلاف المدنيين
 واحتجازهم، والحصار غير الإنساني المفروض على عدد يتجاوز ١,٨ مليون نسمة من أبناء
شعبنا في قطاع غزة، فقد استأنفت إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، الآن سرقة الإيرادات
الضريبية الفلسطينية كانتقام مباشر على الخطوات السلمية والشرعية التي اتخذتها القيادة
الفلسطينية سعياً لتحقيق العدالة ومن أجل حماية الشعب الفلسطيني والمضي قدماً في أعمال
حقوقه، بما في ذلك حقه في تقرير المصير والحرية.

ويعد "حجز" الإيرادات الضريبية الفلسطينية - وهي أموال حصّلتها إسرائيل بالنيابة
عنا وإسرائيل ملزمة بتحويلها إلينا وفقاً للاتفاقات المبرمة - فعل سرقة وعقاب جماعي صارخ.
وفي هذا الصدد، نود أن نؤكد أن هذه الإيرادات الضريبية تشكل أساس تمويل المؤسسات



الحكومية من الميزانية، بما في ذلك دفع مرتبات موظفي الخدمة المدنية، ويؤدي ذلك من ثم إلى تفويض تام لعمل المؤسسات بفعالية، بما يشمل مجالات التعليم والصحة والسلامة العامة وخدمات الصرف الصحي. وهنا يجب أن نشير إلى التزام السلطة القائمة بالاحتلال الذي يفرض عليها، وفقا لاتفاقية جنيف الرابعة، كفالة رفاه السكان المدنيين الخاضعين لاحتلالها، وهو التزام تخرقه إسرائيل خرقا خطيرا، إذ تعرقل رفاه السكان المدنيين الفلسطينيين وتنال منه من خلال هذه السياسات والإجراءات غير القانونية التي لا تُحصى عددا.

وإعلان حكومة إسرائيل أنها تحجز إيرادات الضرائب ردا على قيام فلسطين مؤخرا بممارسة حقها في الانضمام إلى عدة اتفاقيات ومعاهدات دولية، بما في ذلك نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، يثبت أن هذا الإجراء العقابي وغير القانوني يُتخذ أيضا كانتقام مباشر ضد حكومتنا وضد السكان المدنيين الفلسطينيين، انتهاكا للقانون الدولي الإنساني، الذي يحظر القيام بأعمال انتقامية من هذا القبيل. فضلا عن ذلك، نؤكد مجددا أن هذا الإجراء يشكل عملا من أعمال القرصنة يجب أن تُحاسب عليه إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال.

وإننا نكرر، من ثم، نداءنا العاجل إلى المجتمع الدولي، بما في ذلك مجلس الأمن وجميع الأجهزة والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، لتحمل مسؤولياته في التصدي لهذا الوضع غير القانوني بجميع مظاهره. وفي عام ٢٠١٥ هذا، ونحن نقترّب من زهاء نصف قرن من هذا الاحتلال العسكري الإسرائيلي العدواني، لا يمكن للمجتمع الدولي أن يقف مكتوف الأيدي في حين أن شعبنا بأكمله يعاني من هذا القمع والجرائم المستمرة بلا هوادة، بما في ذلك جرائم الحرب وحرمانه من أبسط حقوقه الإنسانية الأساسية، التي تشمل حقه في الحرية والاستقلال، وفي الوقت الذي تُقوّض فيه أسس القانون الدولي نفسها.

وإننا نحث الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على مضاعفة جهودها، الفردية والجماعية، وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان، وبما يتماشى مع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، لمحاسبة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على جميع انتهاكاتهما وإلزامهما بالامتثال للقانون. وإننا ندعو، في الوقت نفسه، إلى تقديم ما يلزم من دعم لجهود فلسطين الدبلوماسية السلمية الرامية إلى إعمال حقوق الشعب الفلسطيني وإنقاذ فرص تحقيق العدالة والسلام الدائم، التي ما زالت تتعرض لتهديد خطير بسبب الإجراءات الإسرائيلية غير القانونية.

ورغم الانتكاسات التي حدثت مؤخرا في هذا الصدد، وخصوصا ما تمخض في مجلس الأمن من نتائج مؤسفة في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، فإننا نعيد تأكيد

التزامنا الكامل بالسلام، وبالقانون الدولي، كما تُبين ذلك إجراءات انضمام فلسطين إلى صكوك دولية مؤخرًا، ونعيد تأكيد عزمنا على مواصلة بذل جميع الجهود السياسية المشروعة والقانونية الرامية إلى إنهاء الاحتلال والتوصل إلى سلام شامل ودائم وعادل يضمن استقلال دولة فلسطين، وعاصمتها القدس الشرقية، وإعمال حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف.

وتأتي هذه الرسالة عطفًا على الرسائل البالغ عددها ٥٣٣ رسالة التي وجهناها بشأن الأزمة المستمرة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، التي تشكل دولة فلسطين. وتعد تلك الرسائل، المؤرخة من ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ (A/55/432-S/2000/921) إلى ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (A/ES-10/669-S/2014/947)، سجلًا أساسيًا للجرائم التي تُرتكب في حق الشعب الفلسطيني. ويجب محاسبة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على هذه الجرائم وتقديم الجناة إلى العدالة.

وأرجو ممتنًا تعميم نص هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة، في إطار البند ٥ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رياض منصور

السفير

المراقب الدائم لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة